

• النسخة الإلكترونية للوثيقة الموضوعه على الشبكة العنكبوتية الداخلية للمركز هي النسخة المضبوطة وفق إجراء ضبط الوثائق.
• أي شكل آخر للوثائق سواء الإلكترونية أو ورقيا تكون مسئولية حاملها من حيث محتواها وتحديثها.

سياسة الاستثمار



جمعية شفاء

الجمعية الخيرية لرعاية
المصابين بالأمراض المزمنة

سياسة الاستثمار

• النسخة الإلكترونية للوثيقة الموضوعه على الشبكة العنكبوتية الداخلية للمركز هي النسخة المضبوطة وفق إجراء ضبط الوثائق.
• أي شكل آخر للوثائق سواء إلكترونياً أو ورقياً تكون مسئولية حاملها من حيث محتواها وتحديثها.

سياسة الاستثمار

١- السياسة:

١,١ تعد سياسة الاستثمار من سياسات جمعية شفاء الخيرية بما تتضمنه من نظم وقواعد وإجراءات، وأسس ومبادئ التي يتعين على الجمعية مراعاتها في أنشطتها الاستثمارية. على أن تكون الاستثمارات في مجالات عديمة المخاطر بعد أن توفر الجمعية القدرة المالية على الاستثمار، بما يحقق لها مورداً ثابتاً يساعدها على تحمل نسبة من مصروفاتها وبرامجها وأنشطتها، وهذه السياسة تنظم الاستثمار والمحافظة العالية عليه على أموال الجمعية وتطويرها وتنميته بما يحقق أهداف الجمعية ويعزز دور الجمعية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٢- الغرض:

٢,١ تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستدامة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية.
٢,٢ تنظيم الاستثمار والمحافظة العالية عليه وعلى تطويره وتنميته بما يحقق أهداف الجمعية ويعزز دور الجمعية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية.
٢,٣ وضع الأطر العامة التي تحدد السياسات والإجراءات الخاصة باستثمار أموال الجمعية.
٢,٤ تشجيع الالتزام بالمعايير العالمية والعالية عند ممارسة الأنشطة الاستثمارية وفق أفضل الممارسات.
٢,٥ الرغبة في توفير دخل إضافي في المستقبل لتأمين الاحتياجات الضرورية لتنفيذ أهداف الجمعية.
٢,٦ التعويض عن الأثار السيئة التي قد يخلفها التضخم على مدخراتهم بمرور الوقت.
٢,٧ تحقيق دخلاً من هذه الاستثمارات بشكل يساعد على تحقيقه لأهدافه المالية للجمعية.

٣- التطبيق:

٣,١ تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة المنتسبين للجمعية والعاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في جمعية شفاء الخيرية في تنظيم الاستثمار والمحافظة العالية عليه وعلى أموال الجمعية.

٤- المجال:

٤,١ جمعية شفاء الخيرية لرعاية الامراض المزمنة .

٥. التعريفات:

• يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية – أين ما وردت في هذا اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها:



- ٥,١ **النظام:** نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٥,٢ **الجمعية:** جمعية شفاء الخيرية لرعاية مرضى الامراض المزمنة بمكة المكرمة.
٥,٣ **السياسة:** سياسة الاستثمار بجمعية شفاء.
٥,٤ **الجمعية العمومية:** أعلى جهاز في الجمعية وتتكون من مجموع الأعضاء العاملين.
٥,٥ **مجلس الإدارة:** مجلس إدارة جمعية شفاء الخيرية.
٥,٦ **الأموال:** الأصول أو الممتلكات أيًا كانت قيمتها أو نوعها مادية أو غير مادية، ملموسة أو غير ملموسة، منقولة أو غير منقولة.

٦. الخطوات:

- ٦,١ يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته، وإقرارها من الجمعية العمومية.
٦,٢ تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
٦,٣ تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
٦,٤ ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.

النسخة الإلكترونية للوثيقة الموضوعه على الشبكة العنكبوتية الداخلية للمركز هي النسخة المضبوطة وفق إجراء ضبط الوثائق.
أي شكل آخر للوثائق سواء إلكتروني أو ورقيا تكون مسئولية حاملها من حيث محتواها وتحديثها.

سياسة الاستثمار

- ٦,٥ تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- ٦,٦ تعمل الجمعية م أمكن على تخصيص ٢٥% من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.
- ٦,٧ القيود على الاستثمارات
- ٦,٧,١ يجب فصل الحسابات الاستثمارية عن الحسابات العامة للجمعية وذلك بتحديد حساب منفصل للاستثمار أو حساب في بنك محلي لكل مشروع استثماري.
- ٦,٧,٢ يجب وضع الخطط التي تبين وإيضاح نفقات التشغيل بفصلها عن أصول للاستثمارات وخدمات الإدارة للصندوق.
- ٦,٧,٣ إدارة السيولة النقدية المتاحة بما يعود بالنفع على الجمعية في قنوات استثمارية منخفضة المخاطر وعدم احتساب الاتعاب الإدارية على المبالغ المستثمرة.
- ٦,٧,٤ ينبغي عدم فرض سقف أدنى للاستثمارات على أي فئة من الاستثمارات الا في حالات استثنائية وذات طابع مؤقت ولأسباب مقبولة أو قاهرة.
- ٦,٧,٥ عدم الدخول في استثمارات ذات طابع ربوي.
- ٦,٧,٦ يجب ان تقتصر الاستثمارات على المستوى المحلي وذات امان عالي.
- ٦,٨ **تقييم الأصول** يجب تقييم الأصول وفق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها بحيث يكون الهدف هو اكبر قدر ممكن من الشفافية للمعلومات الخاصة بالاستثمار وعن طريق خبراء.
- ٦,٩ تخضع حسابات الاستثمار بالجمعية لأنظمة محاسبة الجمعية وحسب إجراءات المحاسبة القانونية التي اعتمدها وزارة الموارد البشرية والشؤون الاجتماعية.

٧- النماذج:

٧,١ لا يوجد

٨- المراجع:

٨,١ معيار الامتثال والالتزام للجمعيات الاهلية.

٩- المرفقات:

٩,١ لا يوجد









اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسية في اجتماعه رقم (٢) في دورته (٤) بتاريخ ٢٧/٢/٢٠٢٣م وتلغى ما قبلها من سياسات

النسخة الإلكترونية للوثيقة الموضوعه على الشبكة العنكبوتية الداخلية للمركز هي النسخة المضبوطة وفق إجراء ضبط الوثائق.
أي شكل آخر للوثائق سواء الإلكترونية أو ورقيا تكون مسئولية حاملها من حيث محتواها وتحديثها.

سياسة الاستثمار

اعتماد مجلس الإدارة

التوقيع	المنصب	اسم العضو
	رئيس مجلس الإدارة	د/ خالد بن عبد الله طيب
	نائب رئيس مجلس الإدارة	أ/ علي بن أحمد مفتي
	المشرف المالي	د/ يوسف بن عبد الواحد خضري
	عضو مجلس الإدارة	أ.د/ محمد سعدو سعادة الجرف
	عضو مجلس الإدارة	أ/ ثريا بن زكريا بيلا
	عضو مجلس الإدارة	د/ وليد بن خالد طيب

